

٢٢ - ترجو من الأمين العام أن يتحقق فوراً من آراء الدول الأعضاء بشأن الخطط الموضوعة لتنظيم المعارض المقرونة بالبيانات العملية في ميدان مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة في نيروبي أثناء انعقاد المؤتمر، وأن يبقى على اتصال وثيق بحكومة كينيا لضمان توفير أفضل الظروف الممكنة للمعارض المقرونة بالبيانات العملية :

٢٣ - ترجو من الأمين العام أن يعمل على توفير كل وثائق المؤتمر ولجنته التحضيرية بجميع لغات العمل في المؤتمر، قبل عقد المؤتمر بوقت كافٍ كما يتاح للدول الأعضاء متسع من الوقت للنظر فيها :

٢٤ - تقرر أن تكون لغات المؤتمر هي لغات الجمعية العامة ولجانها الرئيسية :

٢٥ - تقرر أن تنظر في نتائج المؤتمر في دورتها السادسة والثلاثين .

الجلسة العامة ٩٧

١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

٢٥/٣٥ - مؤتمر الأمم المتحدة المعني بأقل البلدان نمواً

إن الجمعية العامة ،

إذ يساورها بالغ القلق إزاء خطورة الحالة الاقتصادية والاجتماعية المتردية في أقل البلدان نمواً وإزاء الحالة المؤسفة لتتميتها في خلال العقد الماضي، فضلاً عن الاحتمالات الاغاثية القائمة لتلك البلدان في الثمانينات،

وإذ يساورها بالغ القلق أيضاً إزاء استمرار النقص الخطير في الهياكل الأساسية لدى أقل البلدان نمواً،

وإذ تشير إلى قرارها ٣٢٠١ (د - ٦) و٣٢٠٢ (د - ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤، والمتضمنين الإعلان وبرنامج العمل المتعلقين بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد، وقرارها ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤،

المتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية، وقرارها ٣٣٦٢ (د - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ المتعلق بالتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي،

وإذ تشير أيضاً إلى قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٢٢ (د - ٥) المؤرخ في ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩^(٢٥٤)، الذي به أيد المؤتمر، كإحدى أولوياته الرئيسية برنامج عمل جديد شامل

(٢٥٤) انظر أعمال مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، الدورة الخامسة، المجلد الأول، التقرير والمرفقات (منشورات الأمم المتحدة، رقم البيع E.79.II.D.14)، الجزء الأول، الفرع ألف .

(أ) جميع الدول إلى الاشتراك في المؤتمر؛
(ب) ممثلي المنظمات التي تلقت من الجمعية العامة دعوة دائمة للاشتراك، بصفة مراقبين، في دورات وأعمال جميع المؤتمرات الدولية المعقودة برعايتها، إلى الاشتراك في المؤتمر بهذه الصفة، وذلك وفقاً لقراري الجمعية ٣٢٣٧ (د - ٢٩) المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤، و١٥٢/٣١ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦؛

(ج) ممثلي حركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية في منطقتها إلى الاشتراك في المؤتمر بصفة مراقبين، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٣٢٨٠ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤؛

(د) مجلس الأمم المتحدة لناميبيا إلى الاشتراك في المؤتمر وفقاً للفقرة ٣ من قرار الجمعية ٩/٣٢ هاء المؤرخ في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧؛

(هـ) الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية وكذلك أجهزة الأمم المتحدة المهتمة بالأمر إلى أن تمثل في المؤتمر؛

(و) المنظمات الحكومية الدولية المهتمة بالأمر إلى أن تمثل بمراقبين في المؤتمر؛

(ز) المنظمات غير الحكومية المهتمة بالأمر ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى أن تمثل بمراقبين في المؤتمر؛

(ح) المنظمات غير الحكومية الأخرى المهتمة بالأمر التي قد تسهم مساهمة محددة في أعمال المؤتمر إلى أن تمثل بمراقبين في المؤتمر؛

١٩ - ترجو من الأمين العام أن يضمن اتخاذ الترتيبات اللازمة لاشتراك ممثلي المنظمات المشار إليها في الفقرة ١٨ (ب) و(ج) أعلاه اشتراكاً فعالاً في المؤتمر، بما في ذلك توفير الاعتمادات المالية اللازمة لدفع نفقات سفرهم وبدل الإقامة اليومي؛

٢٠ - تدعو لجنة التنسيق المشار إليها في مقرر اللجنة التحضيرية ٨ (د - ٢)^(٢٥٣) المؤرخ في ١ آب/أغسطس ١٩٨٠ إلى أن تؤدي دوراً نشطاً في ضمان التنفيذ الفعال لبرنامج الأعمال التحضيرية للمؤتمر؛

٢١ - ترجو من الأمين العام أن يزيد تعبئة مساعدة إدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة وغيرها من الدوائر ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة في سبيل تنفيذ برنامج الإعلام اللازم للمؤتمر لتأمين الوعي بالمؤتمر وأهدافه على الصعيد العالمي، ولاسيما في البلدان النامية؛

أولاً

١ - تحث جميع البلدان المتقدمة النمو، والبلدان النامية القادرة، والمؤسسات الائتمانية المتعددة الأطراف، وغيرها من المصادر، على اتخاذ خطوات عاجلة لكي تنفذ، دون أي مزيد من التأخير، وفي كل الأحوال قبل نهاية ١٩٨١، الالتزامات المتعهد بها في برنامج العمل الفوري (١٩٧٩ - ١٩٨١)، الوارد في قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٢٢ (د - ٥) :

٢ - تحث البلدان المانحة التي لم توفر بعد معلومات موضوعية عن الخطوات التي تتخذها لتنفيذ برنامج العمل الفوري على أن تفعل ذلك :

٣ - تحث أقل البلدان نمواً على أن تقدم، في حدود إمكانياتها، معلومات عن الخطوات التي تتخذها لتنفيذ برنامج العمل الفوري :

٤ - تحث أيضاً البلدان المانحة على أن تبذل، على نحو منصف، جميع الجهود الممكنة لمضاعفة تدفق المساعدة الائتمانية الرسمية لأقل البلدان نمواً في أقرب موعد ممكن، في غضون النصف الأول من الثمانينات، وفقاً لما تعهدت به من التزامات في الفقرة ١٣ من قرار الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٢٢ (د - ٥)، وعلى القيام، تحقيقاً لهذه الغاية، بالنظر على نحو جدّي في الاقتراح الداعي إلى أن تكون هذه المضاعفة بالقيمة الحقيقية، على أن يؤخذ في الحسبان الأداء النسبي للبلدان المانحة :

٥ - تحث كذلك، البلدان المانحة على أن تقوم، في إطار الزيادة العامة للمساعدة الائتمانية الرسمية، وفي موعد لا يتجاوز موعد انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بأقل البلدان نمواً المقرر عقده في ١٩٨١، بالنظر، على نحو جدّي، في الاقتراحات الداعية إلى اتخاذ مزيد من التدابير لتوفير حد أدنى كاف من تدفق المساعدة الائتمانية الرسمية، بما في ذلك المقترحات الداعية إلى زيادة المدفوعات الصافية للمساعدة التساهلية إلى ثلاثة أمثالها بحلول سنة ١٩٨٤ وإلى أربعة أمثالها بحلول سنة ١٩٩٠، وذلك بأسعار سنة ١٩٧٧، وعلى أساس يمكن التنبؤ به ومستمر ومضمون :

٦ - تطالب إلى جميع البلدان المتقدمة النمو أن تقدم، كقاعدة عامة، المساعدة الائتمانية الرسمية لأقل البلدان نمواً في شكل منح غير مشروطة :

٧ - تعرب عن ارتياحها لاستعداد البلدان النامية الأخرى لاتخاذ تدابير محددة للمساعدة في تلبية الاحتياجات الائتمانية لأقل البلدان نمواً على أساس الأولوية ولاعارة اهتمام خاص لأقل البلدان نمواً كمثل على التعاون الاقتصادي والتقني فيما بين

لصالح أقل البلدان نمواً يتكون من مرحلتين : برنامج عمل فوري (١٩٧٩ - ١٩٨١) وبرنامج عمل جديد أساس للثمانينات،

وإذ تدرك أن المسؤولية الرئيسية عن تنمية أقل البلدان نمواً إنما تقع على عاتق هذه البلدان نفسها،

وإذ تشير إلى قرارها ٢١٠/٣٤ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩، الذي أيدت به برنامج العمل الجديد الشامل لصالح أقل البلدان نمواً،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٢٠٣/٣٤ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩، الذي قررت به أن تعقد مؤتمراً للأمم المتحدة معنياً بأقل البلدان نمواً في سنة ١٩٨١،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها د ١ - ٤/١١ المؤرخ في ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٨٠، المتعلق بتدابير مواجهة الحالة الحرجة في أقل البلدان نمواً،

وقد نظرت في تقرير اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بأقل البلدان نمواً عن دورتها الأولى والثانية (٢٥٥)،

وإذ تؤكد من جديد أن هناك حاجة عاجلة إلى إحداث زيادة كبيرة جداً في نقل الموارد لتلبية الاحتياجات الماسة لأقل البلدان نمواً وللمساعدة في تعزيز تنميتها الاجتماعية - الاقتصادية بسرعة وعلى أساس الاعتماد على الإمكانيات الذاتية،

وإذ تؤكد على الأهمية الخاصة للإسهام الذي يمكن للتعاون الاقتصادي والاجتماعي فيما بين البلدان النامية أن يقدمه في جملة مجالات من بينها تنمية أقل البلدان نمواً بين البلدان النامية،

وإذ تلاحظ مع التقدير أن بعض البلدان المتقدمة النمو قد اتخذت خطوات إيجابية في سبيل تنفيذ قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٢٢ (د - ٥)،

وإذ يساورها بالغ القلق لأنه لم يحرز غير تقدم محدود جداً في سبيل تنفيذ برنامج العمل الفوري (١٩٧٩ - ١٩٨١)، الوارد في قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٢٢ (د - ٥)، على الرغم من مرور أكثر من سنة على اعتماده،

وإذ تسلّم بالحاجة إلى وجود وعي عام واسع النطاق في العالم أجمع بالحنة الشديدة لأقل البلدان نمواً وأهمية وأهداف مؤتمر الأمم المتحدة القادم المعني بأقل البلدان نمواً،

(ب) ممثلي المنظمات، التي تلقت من الجمعية العامة دعوة دائمة للاشتراك بصفة مراقبين في دورات وأعمال جميع المؤتمرات الدولية المعقودة تحت رعايتها، إلى الاشتراك في المؤتمر بتلك الصفة، وفقاً لقراري الجمعية العامة ٣٢٣٧ (د - ٢٩) المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤، و١٥٢/٣١ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ :

(ج) ممثلي حركات التحرير الوطني، التي تعترف بها منظمة الوحدة الإفريقية في منطقتها إلى الاشتراك في المؤتمر بصفة مراقبين، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٣٢٨٠ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ :

(د) ناميبيا، ممثلة بمجلس الأمم المتحدة لناميبيا، إلى الاشتراك في المؤتمر وفقاً للفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة ٩/٣٢ هـ، المؤرخ في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ :

(هـ) الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية، فضلاً عن الهيئات المهمة بالأمر والتابعة للأمم المتحدة، إلى إيفاد ممثلين عنها إلى المؤتمر :

(و) الهيئات الحكومية الدولية ذات المركز الاستشاري لدى مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية إلى إيفاد مراقبين عنها إلى المؤتمر :

(ز) المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري (الفئة العامة) لدى مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية والمجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى إيفاد مراقبين عنها إلى المؤتمر :

٥ - ترحو من الأمين العام أن يضمن الاشتراك الفعال لممثلي أقل البلدان نمواً في المؤتمر، وذلك بالسعي إلى الحصول على أموال خارجة عن الميزانية لتمويل نفقات السفر لثلاثة ممثلين عن كل بلد من أقل البلدان نمواً :

٦ - تقرر عقد الدورة الثالثة للجنة التحضيرية للمؤتمر في جنيف في الفترة من ٢٩ حزيران/يونيه إلى ١٠ تموز/يوليه ١٩٨١ :

٧ - ترحو من اللجنة التحضيرية أن تنظر في مشروع جدول الأعمال ومشروع النظام الداخلي للمؤتمر وتضعها في صيغتها النهائية في خلال دورتها الثالثة وأن تقدمها إلى المؤتمر :

٨ - ترحو من أقل البلدان نمواً أن تقدم كل منها وثائقها القطرية إلى أمانة المؤتمر في موعد لا يتجاوز ١ آذار/مارس ١٩٨١، نظراً لكونها ذات أهمية حاسمة بالنسبة لنجاح المؤتمر :

٩ - تطلب إلى المجتمع الدولي وأجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة أن تتخذ جميع التدابير الضرورية للإسهام في إنجاح المؤتمر، الذي يستهدف في المقام الأول وضع اللسعات الأخيرة لبرنامج العمل الجديد الأساسي للثمانينات واعتماده

البلدان النامية ولبذل جهود خاصة لضمان إمكانية اشتراك جميع أقل البلدان نمواً اشتراكاً نشطاً في التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية والانتفاع به :

٨ - تلاحظ مع التقدير اهتمام البلدان المتقدمة النمو بتخفيف الحالة الحرجة التي تسود أقل البلدان نمواً :

٩ - تحث البلدان المانحة والمؤسسات الائتمانية المتعددة الأطراف على تخصيص مزيد من الموارد المالية والمساعدة التقنية دعماً للأنشطة الرامية إلى إحداث تحويلات هيكلية رئيسية في أقل البلدان نمواً : مع مراعاة الأداء الشامل النسبي للبلدان المانحة :

١٠ - ترحو من الوكالات الائتمانية المتعددة الأطراف، ومنها الصناديق الدولية والأقليمية والإقليمية والحكومية الدولية، أن تعطي الأولوية لأقل البلدان نمواً في برجة وتوزيع مواردها :

١١ - تحث جميع البلدان المتقدمة النمو، والبلدان النامية القادرة والمؤسسات الائتمانية المتعددة الأطراف، وغيرها من المصادر، على أن تقدم مساعدة كبيرة إلى أقل البلدان نمواً من أجل تنمية مواردها من الطاقة :

١٢ - تدعو جميع البلدان، فضلاً عن أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة، إلى إعطاء الأولوية الواجبة، عند تنفيذها للاستراتيجية الائتمانية الدولية لعقد الأمم المتحدة الائتماني الثالث^(٢٥٦)، للأحكام المتعلقة بتعجيل تنمية أقل البلدان نمواً :

ثانياً

١ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات التي قدمتها اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بأقل البلدان نمواً في دورتها الثانية^(٢٥٧)، مع مراعاة الآراء التي أعربت عنها الوفود في تلك الدورة :

٢ - تقرر عقد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بأقل البلدان نمواً في الفترة من ١ إلى ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١، على أن تسبقه مشاورة لمدة يومين بين كبار المسؤولين في ٢٧ و٢٨ آب/أغسطس ١٩٨١ :

٣ - تقبل مع التقدير عرض حكومة فرنسا استضافة المؤتمر، المزمع عقده في باريس :

٤ - ترحو من الأمين العام أن يدعو :
(أ) جميع الدول للاشتراك في المؤتمر :

(٢٥٦) انظر القرار ٥٦/٣٥، المرفق .

(٢٥٧) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والثلاثون، الملحق رقم ٤٥ (A/35/45)، الجزء الثاني، المرفق الأول.

لجدوى ووضع مشاريع استشارية، كما نصت على ذلك الفقرة ٣ (ج) من قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٢٢ (د - ٥) :

ثالثاً

- ١ - ترجو من الأمين العام للأمم المتحدة، والأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بأقل البلدان نمواً، وأجهزة ومنظمات وهيئات منظومة الأمم المتحدة، الاضطلاع ببرنامج للأنشطة الإعلامية يرمي إلى ضمان الوعي، في جميع أرجاء العالم، بأهمية المؤتمر وأهدافه، وذلك إلى أقصى حد ممكن ضمن الموارد القائمة؛
- ٢ - تدعو الدول الأعضاء إلى العمل بنشاط على تحقيق وعي عام بالمؤتمر، عن طريق نشر المعلومات المناسبة عنه، وذلك في جملة أمور، على شبكاتها الخاصة بوسائل الإعلام الجماهيري؛
- ٣ - تقترح تبادل وفود وطنية عالية المستوى بغية توليد وعي عام بالحالة الحرجة لأقل البلدان نمواً وبأهمية وأهداف المؤتمر؛
- ٤ - ترى أن بإمكان سنة دولية لأقل البلدان نمواً أن تركز اهتمام المجتمع الدولي على الحالة في تلك البلدان، دون الإخلال بالفقرة ١٠ من مرفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٧/١٩٨٠ المؤرخ في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٨٠ بشأن المبادئ التوجيهية للسنوات الدولية المقبلة، كما اعتمدها الجمعية العامة في مقرها ٤٢٤/٣٥ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠؛
- ٥ - ترجو من إدارة البريد بالأمم المتحدة أن تصدر طوابع خاصة لإحياء ذكرى المؤتمر؛
- ٦ - تدعو الدول الأعضاء إلى النظر في إصدار طوابع تذكارية وطنية خاصة عن المؤتمر؛

رابعاً

ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة، في دورتها السادسة والثلاثين، تقريراً عن النتيجة التي يسفر عنها مؤتمر الأمم المتحدة المعني بأقل البلدان نمواً، وعن التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل الفوري (١٩٧٩ - ١٩٨١).

الجلسة العامة ٩٧

١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

ودعمه، وفقاً لما يدعو إليه قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١٢٢ (د - ٥) :

- ١٠ - ترجو من الأمين العام أن يضع الترتيبات اللازمة لضمان توفر جميع الوثائق المناسبة بجميع اللغات الرسمية للمؤتمر قبل موعد الانعقاد بوقت كافٍ كما يتاح للدول الأعضاء متسع من الوقت للنظر فيها؛
- ١١ - ترجو أيضاً من الأمين العام أن يكفل اتخاذ الترتيبات الضرورية لرصد أقصى حد ممكن من الاعتمادات المالية، ضمن الموارد القائمة، تأميناً لنجاح المؤتمر، بما في ذلك الترتيبات المتعلقة بمشاورات ما قبل المؤتمر، كما نصت على ذلك الفقرة ٢ من هذا الجزء؛
- ١٢ - تقرر أن تكون اللغات الرسمية للمؤتمر ولجانته هي لغات الجمعية العامة ولجانها الرئيسية؛
- ١٣ - ترجو من الأمين العام، عملاً بالفقرة ٨ من قرارها ٢٠٣/٣٤ أن يعهد إلى المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي بالمسؤولية عن اتخاذ الخطوات اللازمة بالتعاون مع الأمين العام للمؤتمر، لتأمين التعبئة والتنسيق التامين لجميع أجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة في أعمال التحضير للمؤتمر؛
- ١٤ - ترجو أيضاً من الأمين العام وأجهزة ومؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة أن يوفر في جملة أمور، مستخدمين في حدود الإمكان الموارد القائمة، المساعدة الملائمة، بما في ذلك المساعدة التقنية، لأقل البلدان نمواً، بناءً على طلبها ووفقاً للإجراءات المقررة، في التحضير للمؤتمر على المستويات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية والعالمية؛
- ١٥ - تدعو الحكومات القادرة إلى أن توفر مساعدة مماثلة؛
- ١٦ - تحث البلدان المانحة على أن تقدم المساعدة على أساس ثنائي أو عن طريق قنوات متعددة الأطراف ملائمة، مثل برنامج الأمم المتحدة الائتماني، وصندوق التداير الخاصة لأقل البلدان نمواً، التابع لبرنامج الأمم المتحدة الائتماني، وصندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية، استجابة لطلبات أقل البلدان نمواً فيما يتعلق بتقديم دعم مالي إضافي عاجل من أجل الأعمال التحضيرية المفصلة للبرامج القطرية وغيرها من الأعمال التحضيرية لبرنامج العمل الجديد الأساسي للتأهيلات، بما في ذلك تحديد العقبات التي تقف في سبيل التخطيط والخطوات اللازمة لتصحيحها، وإجراء دراسة استقصائية للموارد ودراسات